رابط المادة على منصة باحث

القراءة الصوتية لمتن دليل الطالب كاملا

فصل ويشترط لإخراجها نية

أحمد الصقعوب

فصل ويشترط لاخراجها نية من مكلف وله تقديمها بيسير والافضل قرنها بالدفع فينوي الزكاة او الصدقة الواجبة. ولا يجزئ ان ينوي صدقة مطلقة ولو تصدق بجميع ما له ولا تجب نية الفرضية ولا تعيين المال المزكى عنه. وان وكل في اخراجها مسلما - 00:00:01
ان اجزأت نية الموكل مع قرب الاخراج والا نوى الوكيل ايضا. والافضل جعل زكاة كل ما الان في فقراء بلده. ويحرم نقلها الى مسافة قصر وتجزئ. ويصح تعجيل الزكاة لحوليه - 00:00:31
فقط اذا كمل النصاب. لا منه للحولين. فان تلف النصاب او نقص وقع نفلا - 00:00:51